الجمهورية التونسية

رئاسة الجمهورية

الإستراتيجيّة الوطنية لمكافحة التطرّف العنيف والإرهاب

مجلس الأمن القومي

2023

تـم إعـداد هـذه الإسـتراتيجيّة الوطنيّـة لمكافحـة التّطـرّف العنيـف والإرهـاب 2027/2023 مـن قبـل اللّجنـة الوطنيّـة لمكافحـة الإرهـاب بعـد أن تـمّ تكليفهـا بتنسـيق مسـار مراجعـة وتحييـن الاسـتراتيجيّة الوطنيّـة لمكافحـة التّطـرّف والإرهـاب 2016-2021.

وقـد تـمّ الاعتمـاد فـي إعـداد هـذه الاسـتراتيجيّة علـى نهـج تشـاركيّ وتشـاوريّ وتفاعلـيّ، سـاهمت فيـه مختلـف الأطـراف الفاعلـة فـي مجـال التّوقّـي مـن التّطـرّف العنيـف ومكافحـة الإرهـاب، مـن الـوزارات والهيـاكل العموميّـة وممثّليـن عـن السّـلط المحلّيـة والمجتمـع المدنـيّ بمختلـف مكونّاتـه، مع تشـريك الشّـباب والاعلاميّيـن، إضافـة إلـى الاسـتئناس بنتائـج الدّراسـات البحثيّـة والأكاديميّـة المنجـزة فـي المجـال.

الفهرس

تقديم عام..... 5

I.أسس الاستراتيجيّة 9

1. المهمّـة..... 9

2. الرّؤيـة..... 9

3. القيـم 10

4. المبادئ التوجيهيّة..... 11

II.أهداف الاستراتيجيّة 14

1. تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف..... 16

1.1. تعزيز مناعة مكوّنات المجتمع ضدّ الفكر المتطرّف العنيف 16

1.2. تقوية المرونة المجتمعية في مواجهة التّطرّف العنيف..... 20

1.3. تحييد التّهديدات والمخاطر المتأتيّة من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب 21

2. تعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الدّاخلية والخارجية من الإرهاب..... 25

2.1. تدعيم آليات ووسائل استباق الإرهاب والتصدّي له وزجره..... 26

2.2. تأمين حماية مصالح الدّولة الدّاخليّة والخارجيّة..... 28

2.3. تطوير مقاربات إدارة الأزمات النّاتجة عن عمليّات إرهابية ومعالجة الآثار المترتبة عنها 30

III.المتابعة والتقييم 32

تقديم عـــام

تقديم عام

ما تزال ظاهرة التّطرّف العنيف والإرهاب من أكبر المخاطر المحدّقة بشعوب العالم وبالسّلم والأمن الدّوليين. فهذه الآفة ما فتئت تتفاقم، في ظلّ الأزمات القائمة وانتشار الجريمة المنظّمة، مستهدفة كيان الدول نفسها وتماسك مجتمعاتها ومساراتها التنموية.

ومن هذا المنطلق، تصدّرت الحرب الشاملة على الإرهاب، جهود المجموعة الدّولية وحتّمت تظافر الجهود الإقليمية والدّولية والوطنيّة للقضاء عليها واحتواء تداعياتها وفقا لما تقتضيه أحكام القانون الدّولي والقرارات الدّولية ذات الصّلة.

ورغم المجهودات الإقليمية والدّولية المبذولة لمُلاحقة التّنظيمات الإرهابيّة والحدّ من امتدادها وتوسّع أنشطتها، إلا أنّها لا زالت تُشكّل تهديدا مستمرا وخطيرا للدّول بما في ذلك تونس، بعد أن ازدادت قدراتها على توسيع شبكاتها في الفضاءين المادي و الرقمي واستخدامها لتكنولوجيات المعلومات والاتّصالات الحديثة قصد التجنيد والتدريب والتخطيط لارتكاب عمليّات إرهابية والتحريض على ارتكابها وتمويلها.

ووعيا منها بخطورة هذه الآفة وما تشكّله من تهديد لقيم ومبادئ حقوق الإنسان المكفولة بالدّستور، وبمختلف الاتّفاقيات الدّولية، سارعت تونس باستكمال المصادقة على كافة الصكوك الدولية المتعلقة بمكافحة الإرهاب، وعلى الاتّفاقيات الإقليمية المعتمدة من قبل الجامعة العربية والاتحاد الإفريقي ومنظمة المؤتمر الإسلامي.

وفي هذا الاطار تم تحديث المنظومة التشريعية في مجال مكافحة الإرهاب بما يضمن نجاعة التصدي للجريمة الإرهابية والتوقي منها في اطار احترام الحقوق والحريات ، وذلك من خلال سن القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرّخ في 07 أوت 2015 والمنقّح والمتمّم بمقتضى القانون الأساسي عدد 9 لسنة 2019 المؤرّخ في 23 جانفي 2019 المتعلّق بمكافحة الإرهاب ومنع غسل الأموال، والذي جرم جميع الأفعال المنصوص عليها بالاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة، هذا إلى جانب تحقيق الامتثال لما اقتضته القرارات الملزمة الصادرة عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة من خلال تجريم السفر والتسفير إلى مناطق النزاع المسلح وتمجيد الإرهاب والتحريض عليه.

كما بادرت بلادنا بتعزيز إطارها المؤسّساتي والاستراتيجي من خلال تركيز القطب القضائي المختص في قضايا الإرهاب بهدف إرساء نظام قانوني فعال يكرس سيادة القانون و يحترم معايير المحاكمة العادلة، الى جانب إحدّاث القطب الأمني لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة والوحدة الوطنية للبحث في جرائم الإرهاب والجريمة المنظمة الماسة بسلامة التراب الوطني للأمن الوطني والوحدة الوطنية للبحث في جرائم الإرهاب للحرس الوطني وإحدّاث اللّجنة الوطنيّة لمكافحة الإرهاب كآليّة مؤسّساتيّة لدعم المجهود الوطني لمكافحة الإرهاب والتّوقّي منه، وباعتماد استراتيجيّة وطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب تمتدّ على خمس سنوات 2016-2021، ساهمت في بلورة رؤية واضحة وموحدّة لجميع الأطراف المعنيّة مع تطوير القدرات الوطنيّة لمجابهتها ضمن معالجة شاملة ومتعدّدة الأبعاد، مبنيّة

على نهج احترام سيادة القانون وحماية حقوق الانسان وتكريس مبادئ الحوكمة الرشيدة واعتماد سياسات ناجعة تعمل على توحيد الجهود و تحقيق أقصى ما يمكن من التآزر والتكامل بين مختلف التدخّلات والبرامج .

وحقّقت بلادنا نجاحات أمنيّة وإنجازات هامة بفضل الجاهزيّة المرتفعة لأجهزتها الأمنيّة والعسكريّة ممّا أسهم في التصدي الناجع للإرهاب والحد من قدرات التنظيمات الإرهابيّة وإضعافها.

وواصلت تونس التزامها بمكافحة التّطرّف العنيف والتّوقّي منه تماشيا مع ركائز الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب 2016-2021 من خلال البرامج والأنشطة التّي تضمّنتها خطط عمل الوزارات في هذا المجال بالشراكة مع منظّمات المجتمع المدني والشّركاء الدّوليين، استئناسا بما ورد ضمن خطّة الأمين العام للأمم المتحدّة لمنع التّطرّف العنيف لسنة 2016، والتّي تدعو إلى اتباع نهج شامل لمكافحة التّطرّف العنيف يرتكز على اتخاذ خطوات وقائية منهجية لمعالجة الظروف الكامنة التّي تدفع الأفراد إلى التّطرّف والانضمام إلى الجماعات المتطرّفة العنيفة.

غير أنّه ورغم النّجاحات المسجّلة وانخفاض وتيرة العمليّات الإرهابيّة وتقلّص حجمها، فإنّ منسوب الخطر الإرهابي لا يزال مرتفعا نسبيا وتهديداته قائمة ومتغيّرة، خاصّة في ظلّ سعي التّنظيمات الإرهابيّة لاستغلال التداعيات الاجتماعيّة والاقتصادية والسياسية غير المسبوقة لجائحة كوفيد 19 بهدف تكثيف نشاطها ونشر فكرها المتطرّف بين الفئات ذات الوضعيّات الهشّة، لا سيّما الشّبابيّة منها، مستفيدة في ذلك من ازدياد استعمال مواقع التّواصل الاجتماعي ومختلف وسائل الاتّصال الحديثة في صفوف الشّباب. فقد تجاوز، على سبيل المثال، عدد المشتركين على مواقع التّواصل الاجتماعي «فايسبوك» في تونس حوالي 8 ملايين كما قُدِّرت نسبة التّونسيّين الذين تمّ تجنيدهم عبر مواقع التّواصل الاجتماعي بـ 80% من مجموع من تمّ انتدابهم.

وتبقى التّهديدات الإرهابيّة قائمة أيضا بالنّظر إلى الوضع الجيوستراتيجي وتواصل نسق تحرّكات المجموعات الإرهابيّة بالمرتفعات الغربيّة للبلاد وإعادة تموقعها بدول الجوار وبمنطقة السّاحل والصّحراء، التّي شهدت توسّع رقعة التّنظيمات الإرهابيّة إلى جانب تقاطع مصالحها مع الجماعات التّي تنشط في الجريمة المنظّمة.

كما تُشكّل عودة العناصر الإرهابيّة التّونسيّة وعائلاتهم من مناطق النّزاع المسلّح، تحدّيا يستدعي التعاطي معه بصفة شاملة وفق مقاربة قانونية وأمنيّة وحقوقيّة واجتماعيّة تضمن عدم الإفلات من العقاب والتّأهيل وإعادة الادماج في المجتمع، تنفيذا لمقتضيات قَرَارَيْ مجلس الأمن عدد 2178 (2014) وعدد 2396 (2017).

وتمثّل حماية الأهداف السّهلة أولويّة استراتيجيّة وإحدى التحدّيات الكُبْرى التّي تحتّم تعزيز مجالي الرّصد والتّوقّي، تنفيذا لقرار مجلس الأمن عدد 2396 (2017) وعملا بالمبدأين التوجيهيّين 50 و51 من مبادئ مدريد التوجيهيّة (2018) الصّادرة عن ا للجنة الأممية لمكافحة الإرهاب.

وتُبرز هذه التّهديدات والمخاطر الحاجة الملحّة لتحيين الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب 2016-2021 وتقييم نتائجها ومراجعتها، وفق رؤية استشرافيّة، من خلال العمل على مزيد تعزيز البُعد الوقائي انطلاقا من التصدّي للأسباب الكامنة والسياقات المغذّية للإرهاب، ورفع قُدُرات الأفراد والمجتمع على الصّمود والتعافي، مع تعزيز قدرة الدّولة على حماية مواطنيها في إطار سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحرّيّات طبقا للدستور.

ولئن تضمّنت الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب 2016-2021 جملة من نقاط القوّة التّي ترجمت التزام تونس الدائم بمكافحة الإرهاب بالاعتماد على مقاربة شموليّة تتناغم مع التوجّهات الدّولية في مكافحة الظاهرة وتنسجم مع الأطر الدّولية المرجعيّة، فقد شملت بعض نقاط الضّعف سواء على مستوى الشّكل أو المضمون ومتابعة التّنفيذ.

ولعلّ من أبرز نتائج تقييم تنفيذ الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف والإرهاب غياب حوكمة التّنفيذ والقيادة والمتابعة والتقييم ممّا أثّر على نجاعة التّنفيذ وفاعليّته وشكّل حافزا للتّدارك صلب الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب 2023-2027 وذلك بإرفاقها بمخطّط تنفيذي وطني متكامل يحدّد الأولويّات ويضبط المشاريع والأنشطة والموارد وفق آجال ومسؤوليات محدّدة.

وبناء على مخرجات التقييم واستشراف التطوّرات والتحدّيات المستقبليّة، تمّ ضبط أسس الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب 2023-2027 والتّي تتضمّن طرح المهمّة المتعلّقة بالتّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب ورسم الرّؤية الاستراتيجيّة الكفيلة بتحقيق هذه المهمّة والقيم والمبادئ التوجيهية المرتبطة بها، كما تمّ تحديد الأهداف الاستراتيجيّة على نحو يضمن التلازم بين المقاربة الوقائية والمقاربة الأمنيّة وذلك بتحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف وتعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الدّاخلية والخارجيّة من الإرهاب، وتنزيل ما تضمنته من تدابير واجراءات صلب مخطّط تنفيذي وطني متكامل.

تعريف المصطلحات

تمّ تعريف عدد من المصطلحات المستعملة في سياق هذه الاستراتيجيّة لضمان الفهم المشترك وضبط مجالات التدخل لمختلف الأطراف المعنية.

- **التّطرّف:** كل فكر خارج عن المألوف ويتّبع موقفا إقصائيّا قد ينتج عنه سلوك لا يُجرمّه القانون.

- **التّطـرّف العنيـف:** كل سلوك يتبنّى اعتقادات ومواقف إقصائيّة تبيح استخدام العنف وتشرّعه لتحقيق غايات إيديولوجية أو دينيّة أو سياسيّة من شأنها تقويض السّلم الاجتماعي.

- **الإرهاب:** استعمال العنف بغاية بثّ الرعب والفوضى والخوف بين السّكّان تكريسا لمشروع فردي أو جماعي الهدف منه تقويض سلطة الدّولة.

أسس الاستراتيجية

I. أسس الاستراتيجيّة

تُوّج المسار الاستشاري التّشاركي المُنجز خلال المرحلة التقييميّة بوضع أُسُس التّعديلات والتّحيينات التّي يتعيّن إدراجها بهذه الاستراتيجيّة، وذلك بتحديد المهمّة المَوْكُولة والرّؤية المُزمع العمل على بُلوغها والقِيم التّي تحكمها والمبادئ التوجيهيّة التّي تنبني عليها.

1. المهمّـــة

تعزيـز أمـن الدّولـة ومصالحهـا فـي الدّاخـل والخـارج مـن الإرهـاب ودعـم مناعـة المجتمـع وتوطيـد تماسـكه مـن خـلال التّوقّـي مـن التّطـرّف العنيـف ومكافحـة الإرهـاب ومعالجـة آثارهمـا.

2. الـرّؤيـــة

الدّولـة التّونسـيّة آمنـة ومصالحهـا فـي الدّاخـل والخـارج محميّـة مـن الإرهـاب والمجتمـع التّونسـيّ مُحصّـن مـن التّطـرّف العنيـف والإرهـاب وفـق مقاربـة تشـاركيّة شـاملة ومسـتدامة تحقّـق الرّفـاه واحتـرام الحقـوق والحرّيّـات وتكـرّس سـيادة القانـون فـي تناغـم مـع المعاهـدات والصّكـوك الدّوليـة.

3. القيـــم

يندرج اعتماد الدّولة التّونسيّة على وضع هذه الاستراتيجيّة في إطار تعزيز المكاسب الدّيمقراطيّة والثقافيّة للمجتمع وانخراطها في المجهود العالمي لمناهضة التّطرّف العنيف وهي بذلك تستند على جملة من القيم الكونيّة التّي تشكّل الخيط الناظم في صياغة هذه الاستراتيجيّة وتنفيذها. وتتمحور منظومة هذه القيم حول ما يلي:

- احترام سيادة القانون واعتماد مبادئ الحوكمة الرشيدة وركائزها المبنيّة خاصة على الشّفافيّة والمساءلة ونبذ كل أشكال الفساد.
- تكريس مبادئ حقوق الانسان والحرّيّات باحترام الدّستور ومختلف الصّكوك والاتّفاقيات الدّولية وبما يتناغم مع ركائز استراتيجيّة الأمم المتحدّة لمكافحة الإرهاب وخطّة الأمين العام للأمم المتحدّة لمنع التّطرّف العنيف وبما ينسجم مع أهداف التّنمية المستدامة في أفق 2030.
- المحافظة على مكتسبات الدّولة والعمل على تطويرها بصفة منتظمة ومستمرّة وملائمة مع التّركيز على السّياسات الشّاملة والمستدامة.
- الالتزام المشترك بين هياكل الدّولة والقطاع الخاص ومكوّنات المجتمع المدني بتوفير الظّروف الملائمة لمنظومة التطوّر الإيجابي للفرد والمجتمع.
- التركيز على العدالة الاجتماعيّة التي تراعي الخصوصيات المحلّية وتحقّق أكثر عدالة وأقلّ ضعف وهشاشة في بعدها الاجتماعي وأقلّ حدّة في بعدها البيئي.
- ترسيخ الثّقة بين المواطن ومؤسسات الدّولة لضمان التكامل والانسجام في الأدوار ودعم تماسك المجتمع.

4. المبادئ التوجيهيّة

تحقيقا للنّجاعة والفعاليّة في تنفيذ هذه الاستراتيجيّة وأخذا بعين الاعتبار الصعوبات الاقتصادية والخصوصيّات المجتمعيّة، تمّ اعتماد مقاربة واقعيّة عند وضع الأهداف الاستراتيجيّة وذلك بناء على المبادئ التوجيهية التّالية:

- تطبيق مقتضيات أحكام الدّستور والاتّفاقيّات والمعاهدات الدّولية واحترام سيادة القانون وحقوق الانسان والحرّيّات.
- اعتماد مقاربة تشاركيّة شاملة ترتكز على التّوازن بين الأولويّات الأمنيّة والتّنموية بما يعزّز البعد الوقائي ومعالجة الظّروف والعوامل المؤدّية إلى تغذية التّطرّف العنيف والإرهاب.
- تكريس دولة القانون وتحقيق الإصلاحات في قطاعي العدالة والأمن، بما يعزّز نجاعة المؤسّسات وخضوعها للمساءلة، وبما يضمن مبدأ التّكافؤ أمام القانون، ويحدّ من تداعيات نظام العدالة الجزائية على الحقوق والحرّيّات.
- التّركيز على نشر المعرفة والاستثمار فيها من خلال تشجيع البحوث والدّراسات والاستفادة منها في إنارة القرارات والسّياسات.
- دعم انخراط منظّمات المجتمع المدني وإرساء شراكات فعليّة بين القطاع العام والقطاع الخاص عبر وضع آليّات للعمل المشترك من شأنها تذليل الصعوبات.
- دعم قدرات الفاعلين وتطويرها بما يضمن تحسين الأداء ومواكبة تطوّر الظاهرة ومتغيّراتها في إطار احترام حقوق الانسان والحرّيّات وانسجاما مع المعايير الدّولية.
- اعتماد مقاربة محليّة وجهويّة في التوقي من التطرف العنيف ومكافحة الإرهاب تضمن تنفيذ هذه الاستراتيجية.

- تعزيز التعاون الدّولي والإقليمي في مكافحة الإرهاب بكافّة صوره وتنظيماته وعلاقته بمختلف أشكال الجريمة المنظّمة.

- التّناغم مع الاستراتيجيّة الوطنيّة للأمن السّيبرني والاستراتيجيّة الوطنيّة لأمن الحدود والاستراتيجيات ذات العلاقة والمواءمة مع استراتيجيّة الأمم المتحدّة لمكافحة الإرهاب وخطّة الأمين العام للأمم المتحدّة لمنع التّطرّف العنيف وقرارات مجلس الأمن التّابع للأمم المتحدّة ذات الصّلة وخاصّة القرار 1325 (2000) حول المرأة والأمن والسّلم والقرار 2250 (2015) حول الشّباب والأمن والسّلم والقرار 2242 (2015) حول الالتزام بحماية النساء.

أهداف الاستراتيجية

II. أهداف الاستراتيجيّة

تُوفّر الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب 2027/2023 إطارا مرجعيّا لتعزيز الجهود الوطنيّة الرّامية إلى تحقيق الأمن والاستقرار من خلال تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف (الهدف الاستراتيجي الأوّل) وتعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الدّاخلية والخارجيّة من الإرهاب (الهدف الاستراتيجي الثّاني).

الهدف الاستراتيجي الأول

تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف

1. تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف

يهدّد التّطرّف العنيف تماسك المجتمعات ويقوّض سلطة الدّولة. وتزداد حدّته وتداعياته في سياقات تنعدم فيها مقوّمات الأمن والاستقرار والتّنمية، وينخفض فيها منسوب الثّقة وتُنْتَهك فيها الحقوق والحرّيّات وتغيب فيها العدالة الاجتماعيّة.

وبناء عليه، يشكّل تحصين المجتمع التّونسيّ وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف، هدفا حاسما ضمن استراتيجيّة ناجعة ومستدامة للتّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب، في إطار مقاربة شاملة تجمع بين البعد الوقائي والبعد الأمني.

ويرمي هذا الهدف الاستراتيجي إلى تطوير وابتكار مقاربات اجتماعيّة وثقافيّة وتربويّة وإبداعيّة كفيلة بحفظ التّماسك الاجتماعي وتدعيم السّلم المجتمعي وتحقيق التّنمية المستدامة واتّخاذ الإجراءات الكفيلة بتعزيز المرونة المجتمعيّة من خلال تعبئة الاليات والثوابت المكتسبة التي تقوي قدرة المجتمع في مواجهة التّطرّف العنيف، فضلا عن تقليص نسبة العَوْدِ وتأهيل وإعادة إدماج الفئات ذات العلاقة بالإرهاب.

وتكمن خصوصيّة هذا الهدف الاستراتيجي، على وجه التّحديد، في تدعيم مكامن الصّمود والمرونة لدى مكوّنات المجتمع التّونسي وتعزيز المناعة المجتمعيّة ضدّ الفكر المتطرّف العنيف إلى جانب تحييد التّهديدات والمخاطر المتأتيّة من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

في هذا السّياق، يكرّس هذا الهدف الاستراتيجي مقاربة وقائية ثلاثيّة الأبعاد تتضمّن الوقاية العامّة المرتبطة بالحسّ المجتمعي التفاعليّ والوقاية الخاصّة التّي تستهدف المجتمعات المحلّية والفئات ذات الوضعيّة الهشّة، والوقاية الموجّهة التّي تخصّ الأفراد ذوي العلاقة.

1. 1. تعزيز مناعة مكوّنات المجتمع ضدّ الفكر المتطرّف العنيف

في إطار الوقاية العامّة، تضع هذه الاستراتيجيّة في صدارة أهدافها تعزيز مناعة مكوّنات المجتمع ضدّ الفكر المتطرّف العنيف، قوامه تمتين النّسيج الاجتماعي وتلاحمه، وذلك بإرساء سياسات عموميّة في المجال، تنبني على احترام حقوق الانسان وتكرّس العمل المشترك بين القطاعين العام والخّاص ومكوّنات المجتمع المدني والإعلام، بالإضافة إلى تمكين المواطنين، وخاصّة الشّباب والنّساء، من الاضطلاع بأدوارهم كفاعلين إيجابيّين في تعزيز التّوقّي وبناء السّلم المجتمعي.

وتتفرّع عن هذا الهدف الفرعي ثمانية أهداف خصوصيّة تسعى إلى تحقيقه في إطار المقاربة الشّاملة التّي انبنت عليها هذه الاستراتيجيّة.

أ. نشر ثقافة دينيّة تنويريّة تقوم على الوسطيّة والاعتدال

أمام توظيف المجموعات المتطرّفة للدّين بقصد تحقيق غاياتها وتجنيد أولئك الذين تعوزهم الثقافة الدّينيّة الصّحيحة والالمام بمقاصد الدّين الإسلامي، وخاصّة الفئات الشّبابية، تمّ وضع هذا الهدف للارتقاء بالشّعور الدّيني من خلال نشر ثقافة دينيّة مشتركة للمجتمع عبر تحديث المبادئ والتعاليم الدّينيّة الوسطية والمعتدلة وتأمينها من طرف مرجعيّات دينيّة موثوقة ومتكوّنة في المجال، إلى جانب المؤسّسات والهياكل العموميّة والخاصّة والمجتمع المدني، وتأهيل القائمين على الشأن الدّيني من أئمّة ووعّاظ لنشر قيم الإسلام السّمحاء، من تسامح وقبول للآخر وتعايش سلمي ونبذ خطاب العنف والكراهية ومنع توظيف الدّين في السّياسة، وذلك في إطار تنفيذ خطط مستدامة للتّثقيف الدّيني والحوار الفكري المستنير موجّهة للعموم عبر مختلف وسائل الإعلام ووسائل الاتّصال الحديثة.

ب. تنويع المقاربات التّربوية الدّاعمة لثقافة الحوار والمواطنة والتّسامح والحقّ في الاختلاف

يعكس هذا الهدف مكانة التّربية والتّعليم كأهمّ السّبل الضّامنة للتّحصين الفكري لدى النّاشئة وخلق ثقافة فكريّة بديلة ونابذة للعنف لدى الأجيال بصفة مستدامة. ويتجّسم ذلك عبر تطوير منظومة تربويّة وتعليميّة عادلة ودامجة ومنصفة تكرّس ديناميكيّة تطوير المضامين المعرفيّة المؤسّسة لقيم التّماسك الاجتماعي في البرامج التربويّة والتعليميّة.

كما يعكس هذا الهدف مكانة الثقافة في التحسيس والتوعية والتنشئة على مبادئ المواطنة والحق في الاختلاف والتسامح والشعور بالانتماء الوطني سعيا لتحصين الأطفال والشباب ضد كل أشكال التطرف العنيف والإرهاب.

ويرمي هذا الهدف إلى دعم المؤسّسات الثّقافيّة لتنظيم أنشطة حوارية وتحسيسية موجهة للشباب المهدد بتبني الفكر المتطرف، وذلك عبر المرافقة والادماج من خلال الممارسة الثقافية وإرساء آليات الحوار الناعم مع الشباب وتعزّيز حسّ المواطنة والشّعور بالانتماء الوطني والثقافي، إضافة إلى مساهمتها في تنمية المهارات الإبداعية وإرساء ثقافة الفعل وتعزيز الالمام بوسائط الاعلام والتكنولوجيا الرّقميّة بإيجابياتها ومخاطرها على الفرد والمجتمع.

ج. دعم إمكانيّات الشّباب وتثمين المبادرات الشّبابيّة المساهمة في الوقاية من التّطرّف العنيف

يُشكّل الشّباب عاملا أساسيّا من عوامل التّغيير في المجتمع وعنصرا فاعلا في بناء السّلم والمحافظة عليه ولعب أدوار بارزة ومؤثّرة في جميع المجالات السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة والبيئيّة. ولا يتحقّق ذلك إلا من خلال تعزيز شبكات الدّعم وآليّات التّمكين لخلق جيل جديد من القيادات الشّبابيّة.

ولم يغب هذا الإدراك على التّنظيمات الإرهابيّة التّي جعلت من فئة الشّباب هدفا استراتيجيّا لعمليّات الاستقطاب والتّجنيد، لا سيما عبر الفضاء الافتراضي، حيث شكّلت الفئة العمريّة المتراوحة بين 20 و40 سنة النّسبة الأعلى في صفوف الذين التحقوا بمناطق النّزاع المسلّح.

وتعمل هذه الاستراتيجيّة، في إطار هذا الهدف، على دعم المبادرات المحلّية والوطنيّة للشّباب من خلال توظيف الإمكانيّات المتاحة لدعم تطلّعاتهم والاستثمار في قدراتهم في المجالات الفنّيّة والثّقافيّة والرّياضيّة وتحفيز طاقاتهم لتقديم رؤى جديدة وحلولا مبتكرة ترفع التحدّيات وتوسّع الخيارات.

وفي هذا السّياق تعمل الدّولة بمختلف هياكلها مع القطاع الخاص ومنظّمات المجتمع المدني على ضمان اشراك الشّباب كطرف فاعل في بلورة سياسات التّوقّي من التّطرّف العنيف ومزيد فتح الآفاق أمامه لصقل مهاراته، تأسيسا لجيل فاعل من الشّباب في بناء السّلام والحدّ من تأثير التّطرّف العنيف وتعزيز التّسامح وبناء القدرة على الصّمود في أحيائهم ومجتمعاتهم المحلّية.

د. تمكين المرأة بمختلف أدوارها ومسؤوليّاتها من المساهمة الفاعلة في الجهود المحلّية والوطنيّة للتوقّي من التّطرّف العنيف وإعادة الادماج

تساهم المرأة في الحدّ من انتشار التطرف العنيف وإحداث التغيير الإيجابي في محيط أسرتها ومجتمعها المحلّي والمجالات العامّة التي تنشط فيها، وذلك عبر دعم انخراطها في تطوير مبادرات

تضطلع فيها بأدوار قياديّة لتعزيز الوقاية وإعادة الإدماج خاصة بالمناطق الريفية الحدودية.

إلا أنّه يمكن أن توظّف التّنظيمات الإرهابيّة هذه القدرات والملكات لدى المرأة لزرع الفكر المتطرّف العنيف في النّاشئة والمحيطين بها.

ولتفادي ذلك والعمل على حسن توجيه قدرات المرأة للمساهمة في التّنشئة الاجتماعيّة للفرد والمجتمع، يرمي هذا الهدف إلى التّمكين الاقتصادي والاجتماعي للنّساء والفتيات وتطوير مهاراتهنّ بغاية حمايتهنّ من خطر الاستقطاب، وتشريكهنّ في الكشف المبكّر عن بوادر التّطرّف لدى الأبناء وأفراد الأسرة، في الفضاءين الواقعي والافتراضي بما يعزّز المعالجة على نحو استباقي.

ه. تطوير المضمون الإعلامي للمساهمة في تقوية ودعم ركائز التّماسك الاجتماعي

يلعب الإعلام دورا أساسيّا في تعزيز الجهد الوطني حول دعم التماسك المجتمعي وبناء الثقة.

ويتجسّد هذا الهدف عبر وضع خطة اتصالية و بلورة برامج وانتاجات إذاعيّة وتلفزيّة موجّهة للطّفل والشّباب والأسرة، تدعّم مبادئ التّماسك الأسري والاجتماعي وتروّج لقيم التّسامح ونبذ العنف، إلى جانب إدراج هذه المضامين ببرامج التّكوين الأكاديمي والتّكوين المستمرّ الموجّهة للفاعلين الإعلاميّين وذلك بالتوازي مع مزيد تفعيل دور الهيئة المكلفة بالتّعديل الإعلامي السّمعي البصري في مراقبة المحتوى الإعلامي والحدّ من ترويج خطابات الكراهيّة والعنف مع دعم وتطوير التّعديل الذّاتي لدى وسائل الإعلام السّمعيّة البصريّة.

و. تقوية وتطوير المعارف والبحوث في مجال التّطرّف العنيف

ترتبط نجاعة وفعاليّة السّياسات العمليّة في مجال التّوقّي من التّطرّف العنيف والبرامج المتفرّعة عنها، بمدى استنادها إلى المعارف والمعلومات التّي توفّرها البحوث والدراسات العلميّة، ممّا يستدعي تقوية المعارف والبحوث في مجال التّطرّف العنيف من خلال وضع إطار منهجيّ يتيح تجميع وتوثيق وتطوير الرّصيد الوثائقيّ والمنتوج العلميّ والاحصائيّات ذات العلاقة في شكل منصّة علميّة محيّنة للبحوث والدّراسات والملتقيات الوطنيّة والدّولية في المجال، تربط الصّلة بين الممارسين والباحثين، وخاصّة الشّبّان منهم، وتُيَسّر تواصلهم بما يضمن الاستفادة المشتركة من النّتائج والتّوصيات الكفيلة بإنارة و إرشاد السّياسات الوقائيّة الملائمة.

ز. إرساء شراكات بين القطاع العام والقطاع الخاص والمجتمع المدني تدعم المشاريع الوقائية

تُراهن الدّول في جهودها المستدامة للتوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب على وحدة وتماسك مجتمعاتها وقدرتها على الصّمود وذلك بإشراك المجتمعات المحلّية وتعميق آليات الثّقة بينها وبين الحكومات، بما يساهم في عزل الجماعات المتطرّفة العنيفة وإضعاف قدرتها على استغلال مختلف عوامل الهشاشة لخلق حاضنة شعبيّة تساعدها على التّموقع كبديل عن الدّولة.

من هذا المنطلق، تمثّل الشّراكات بين القطاعين العام والخاص والمجتمع المدني، إحدى الرّكائز الأساسيّة لتقوية صمود المجتمعات المحلّية وتعزيز مرونتها، من خلال انخراط مختلف الفاعلين وتظافر جهودهم لتطوير مبادرات وقائيّة محلّية تدعم اليقظة وتعزّز الثّقة وتمدّ جسور التّواصل والحوار وتساهم في توسيع مجالات التّدخّل وتنسيقها وتعبئة الموارد لتنفيذها، وذلك باعتماد صيغ عمل مشتركة تقوم على التكامل والتآزر وتقاسم الأعباء بين مختلف الفاعلين، وتعمل على تحقيق المعادلة بين مقتضيات تحقيق الامن والمحافظة على سيادة الدولة واحترام حقوق الانسان والحريات العامة .

ح. تطوير الشراكات مع الفاعلين الدّوليين في مجال الوقاية من التّطرّف العنيف ومكافحته

ما انفكّت المنظّمات الدّوليّة والجهات المانحة تُعاضد الجهود الوطنيّة في التّوقّي من التّطرّف العنيف ومكافحة الإرهاب، وفق شراكات وأطر تعاون مستدامة تستجيب للأولويّات الوطنيّة وتراعي خصوصيّة السّياقات المحلّية وتنسجم مع المعايير والأطر الدّولية ذات الصّلة بتعزيز سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحرّيّات العامة ومعالجة التّنمية والحوكمة الرشيدة.

وفي هذا الإطار تعمل هذه الاستراتيجيّة على الاستفادة القصوى من فرص التّعاون الدّولي المتاحة والحرص على حسن توظيفها في بناء القدرات الوطنيّة وتطويرها مع السّعي المستمرّ لتوفير الأطر والآليّات الكفيلة بتبادل الخبرات واستخلاص الدّروس المستفادة والبناء على التّجارب النّاجحة.

1. 2. تقوية المرونة المجتمعية في مواجهة التّطرّف العنيف

تتجلّى الوقاية الخاصّة ضمن هذه الاستراتيجية في النهوض بدور الهياكل المحلية ودعم مختلف الفاعلين المحليين في إطار مقاربات وقائية، وحماية الفئات ذات الوضعيّات الهشّة من خطر الاستقطاب وتوفير فرص الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي، وتوعية الأسر ذات الوضعيّة الهشّة من مخاطر التّطرّف العنيف ودعم دورها في تنشئة أفرادها والتّعهّد الشّامل بالأطفال المعرّضين لمخاطر التّطرّف العنيف وضحاياه.

أ. النهوض بدور الهياكل المحليّة في إطار مقاربات وقائيّة

تساهم المقاربات المحليّة في إرساء مبادئ الديمقراطيّة والتشاركيّة وتوفير فرص التنمية المستدامة، وهو ما يعزز ثقة المواطن في هذه المقاربات وفي نجاعة تدخلها، مما يساهم في بناء قدرة الجهات على الصمود وتحصينها تجاه التطرف العنيف.

ويتجسّم هذا الهدف من خلال تطوير خطّة يقظة تقوم على خلق نواة من المكوّنين الجهويّين في مجال التّوقّي من التّطرّف العنيف، إلى جانب إحداث منظومة للكشف والتدخّل المبكّر ودعم مختلف الفاعلين المحلّيين وتنسيق تدخّلاتهم بما يساعد على تحديد احتياجات الفئات المهدّدة بالتّطرّف العنيف وتقديم حلول بديلة تستوعب مختلف مستويات التّهديد وتؤسّس لإنجاز مشاريع للتّأهيل والادماج الاجتماعي والاقتصادي من شأنها حماية هاته الفئات من مخاطر الاستقطاب.

ب. حماية الفئات ذات الوضعيّات الهشّة من خطر الاستقطاب وتوفير فرص الإدماج الاجتماعي والتمكين الاقتصادي

يشمل هذا التوجه إرساء آليّة نموذجيّة لمرافقة الفئات المنقطعة مبكّرا عن التّعليم أو العاطلة عن العمل والمعرضة إلى خطر الاستقطاب عبر تعزيز فرص التكوين المهني، بالإضافة إلى تطوير منظومة التّمكين الاجتماعي والاقتصادي، بما يساهم في استيعاب الوضعيّات الهشّة على غرار الأطفال والشّباب والمرأة وذوي الاحتياجات الخاصّة مع وضع برامج خصوصيّة تستهدف الشباب العائد من الهجرة غير النظاميّة ومساجين الحقّ العام المفرج عنهم.

ج. توعية الأسر ذات الوضعيّة الهشّة من مخاطر التّطرّف العنيف ودعم دورها في تنشئة أفرادها

تكريسا لحقّ الأسرة في الحماية باعتبارها الخليّة الأساسيّة لحماية المجتمع وضمان تماسكه، ودعما لدورها كخطّ دفاع أوّل في سياق الوقاية من التّطرّف العنيف من جهة، وإعادة الادماج من جهة أخرى، تشدّد هذه الاستراتيجيّة على ضرورة تطوير آليات انخراط الأسر في جهود الرّصد والكشف المبكّر ضمن برنامج وطني يقوم على التّثقيف والتّوعية الأسريّة بمخاطر التّطرّف العنيف التّي تهدّد أبناءها في الفضاءين المادي والرقمي.

ويسعى هذا البرنامج إلى دعم قدرات الصّمود لدى الأسرة لتمتين الرّوابط الأسريّة وتمكينها من الاضطلاع بدورها الكامل في حماية وتحصين أفرادها وتأمين استقرارهم النّفسي والاجتماعي، بالتّركيز على تأطير الأسر وتزويدها بالأدوات الضّروريّة لاستكشاف وفهم التغيّرات الفكريّة أو السلوكيّة التّي قد تطرأ على أحد أفرادها الواقع تحت تأثير الفكر المتطرّف العنيف، مع العمل على تعزيزها بخدمات مرافقة لفائدة مختلف الأسر، وإعطاء الأولوية للأسر في الأحياء ذات الكثافة السّكّانيّة العالية والمناطق الرّيفيّة والحدوديّة.

د. التّعهّد الشّامل بالأطفال المعرّضين لمخاطر التّطرّف العنيف وضحاياه

تأكيدا على التزام الدّولة بضمان حقوق الطّفل وتوفير جميع أنواع الحماية له دون تمييز وفق مصلحته الفضلى، تستهدف هذه الاستراتيجيّة مختلف مستويات التّدخّل الخاصّة بالأطفال سواء المعرضِّين منهم لمخاطر التّطرّف العنيف أو من ضحاياه، باعتماد أنموذج للرعاية الاجتماعيّة يستند إلى مقاربة حقوقيّة تحمي الأطفال من سائر أشكال الاستغلال والعنف.

ويهدف هذا الأنموذج إلى المحافظة على السلامة البدنيّة والنّفسيّة والاجتماعيّة للأطفال ورعايتهم وتمكينهم من تعزيز مهارات الصّمود الذّاتيّة، وذلك عبر تحسين جودة مختلف الخدمات المؤسّساتية المقدّمة لهم وإحكام آليّات تنسيقها وتنمية كفاءات القائمين عليها.

ويشمل هذا الأنموذج وضعيّة الأطفال المتواجدين في بيئة أو محيط أسريّ هشّ نتيجة تبنّي أحد أفراده للفكر المتطرّف العنيف، أو سبق انخراطه في التّنظيمات الإرهابيّة بما يجعلهم في وضعيّة تهديد على معنى أحكام مجلّة حماية الطّفل، ممّا يستدعي وضع وتطوير برامج خصوصية في المرافقة النفسيّة والتربويّة والاجتماعيّة لهؤلاء الأطفال لإعادة تنشئتهم وإدماجهم في المجتمع.

1. 3. تحييد التّهديدات والمخاطر المتأتيّة من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب

تجسيما للمقاربة الوقائيّة ثلاثيّة الأبعاد، رَسمت هذه الاستراتيجيّة هدفا فرعيّا يتعلّق بالوقاية الموجهّة ويتمثّل في تحييد التّهديدات والمخاطر المتأتيّة من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

فقد تشكّل هذه الفئة تهديدا على أمن المجتمع واستقراره، إذ أنّ الاقتصار على مقاضاتها وإيداعها بالسجون لا يترتّب عنه بالضّرورة تخلّيها عن الفكر المتطرّف العنيف، وهو ما يتطلّب وضع برامج تأهيل ومرافقة لهذه الفئة أثناء وبعد قضاء فترة العقاب ومتابعة وضعيّاتها حالة بحالة لتفادي العود من جهة، والتشجيع والأخذ بيد من يرغب في العدول عن المسار الهدّام والتصالح والإدماج بالمجتمع من جهة أخرى. وبالتوازي يتعيّن مجابهة الرّفض المجتمعي لهاته الفئة ودحض تلك الصّور النّمطيّة القائمة على التّمييز والوصم لهاته الفئة وأُسَرها.

في هذا السّياق، تعمل هذه الاستراتيجيّة على تعزيز قدرات الصّمود المجتمعيّ ودعمها بموارد وآليّات ملائمة تدعم اليقظة وتعزّز الثّقة وتُنمّي روح المسؤوليّة لدى الهياكل المحلّية والمجتمع المدني والمواطنين، لإنجاح جهود إعادة إدماج هذه الفئة بالمجتمع وإرساء مبادئ التّعايش السّلمي.

وتتفرّع عن هذا الهدف ثلاثة أهداف خصوصيّة تستوعب الجوانب المطروحة حول التّعاطي مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب.

أ. دعم قدرات المجتمع المحلي في التّعاطي الملائم مع الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب

تتحقّق هذه الغاية باعتماد منظومة متكاملة تُوازن بين الأبعاد الاجتماعيّة والأمنيّة والحقوقيّة وتعمل على تقليص المخاطر المتأتّية من المساجين المسرّحين، وكذلك من العائدين من مناطق النّزاع المسلّح المحتمل مراكمتهم لخبرات في التدريب على استعمال السّلاح والتّخطيط والتّنفيذ خاصّة في ظلّ وجود صعوبات أمنيّة وقضائيّة تتعلّق بإثبات تورّطهم في جرائم إرهابيّة، دون أن نسقط من الاعتبار ما يعتري البعض من الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب من اضطرابات نفسيّة أو أمراض عقليّة، قد تنعكس على قدراتهم الذّهنيّة وتُؤثّر في سُلوكيّاتهم الاجتماعيّة، بما يعيق مسار تأهيلهم وإعادة إدماجهم.

وإزاء تعقّد وتنوّع وضعيّات الأشخاص ذوي العلاقة بالإرهاب، توصي هذه الاستراتيجيّة ببعث لجان جهويّة ذات طبيعة اجتماعيّة وأمنيّة تتولّى التّنسيق والإشراف على تصميم وتنفيذ مشاريع إفراديّة للتّعهّد بهذه الفئة وأُسَرِهم بغاية إعادة إدماجهم في المجتمع مع دعم قدرات المتدخّلين على مستوى البرمجة والتّنفيذ والمتابعة والتّقييم.

ب. تأهيل وإعادة إدماج المساجين المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية وأسرهم في المجتمع

يشكّل المودعون بالسجون المحكوم عليهم من أجل جرائم إرهابية تهديدا على المحيطين بهم داخل الفضاءات السّجنيّة وذلك بمحاولة استقطابهم من جهة، وعلى عائلاتهم من جهة أخرى، فيصبحون بدورهم حلقة متجدّدة للاستقطاب من قبل التّنظيمات الإرهابيّة نتيجة ما يتعرّضون له من إقصاء ووصم اجتماعي.

ويتطلّب التّقليص من هذه التّهديدات مزيد أنسنة تنفيذ العقوبات بتدعيم الولاية القضائية في مرحلة التّنفيذ وتعزيز نظام تفريد تنفيذ العقوبة ومعالجة أوضاع المحكوم عليهم حالة بحالة وحسب حاجة كل فرد وظروفه الماديّة والاجتماعيّة والنّفسيّة والسّلوكيّة وتأهيلهم وتهيئتهم قَبْلَ الإفراج عليهم.

ولتنفيذ برامج التّكوين والتّأهيل والتّهيئة للإفراج وجب تطوير المنظومة العقابيّة وتحسين البُنية التحتيّة للوحدات السّجنيّة لمواكبة المعايير الدّولية.

ويمتدّ مسار التّأهيل إلى مرحلة ما بعد تنفيذ العقوبة عبر إدماج المساجين المفرج عنهم والإحاطة بأسرهم اقتصاديّا واجتماعيّا ومتابعتهم ومرافقتهم لتيسير إدماجهم ومنع استقطابهم مجدّدا.

ولتحقيق هذه النتائج المرجوّة، تركّز هذه الاستراتيجيّة على دعم قدرات مختلف الأطراف وخاصّة الفاعليين المحليّين سواء في مجال التّنسيق والرّصد والمتابعة والدّعم أو عند إنجاز دليل إعداد الخطط الإفراديّة ذات الطّابع الاجتماعي والأمني.

ج. تيسير إعادة إدماج الأشخاص العائدين من مناطق النّزاع المسلّح وأسرهم في المجتمع

تعمل هذه الاستراتيجيّة على اعتماد خطّة وطنيّة متعددّة الأبعاد، للتّعامل مع العائدين من مناطق النّزاع المسلّح، تجمع بين المعالجة الأمنيّة والقضائيّة لمنع الإفلات من العقاب، والتأهيل وإعادة الادماج وفق نهج يحترم حقوق الانسان والحرّيّات وتُفَعَّلُ من خلال:

- إرساء منظومة تصنيف للعائدين وفقا لدرجة خطورتهم داخل الفضاء السّجنيّ أو على محيطهم الاجتماعي تكون مشتركة بين الأطراف المتدخّلة.
- إحداث قاعدة بيانات نشيطة حول العائد وأسرته تساعد على أخذ القرار وتنسيق التّدخلات وترشد حول نتائج تنفيذ برامج التأهيل والإدماج وتتابع مؤشرات التّهديد على المستوى المحلّي والجهوي والوطني.
- وضع برامج للتأهيل النّفسيّ والاجتماعي والاقتصادي للعائدين وأسرهم لتيسير إعادة إدماجهم في المجتمع.
- وضع خطّة اتّصاليّة لتهيئة الرّأي العام الوطنيّ لتقبُّل فكرة إعادة إدماج العائدين من مناطق النّزاع المسلّح والرّفع من نسبة الوعي بمخاطر التّهديدات ذات الصّلة.

الهدف الاستراتيجي الثاني

تعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الدّاخلية والخارجية من الإرهاب

2. تعزيز مناعة الدّولة وتأمين مصالحها الدّاخلية والخارجية من الإرهاب

حقّقت القوّات الأمنيّة والعسكريّة نجاحات ميدانيّة متنوّعة خَلُصت إلى تنفيذ عمليّات استباقيّة عديدة أضعفت كثيرا قُدُرات التّنظيمات الإرهابيّة وأفشلت مخطّطاتها إلى جانب إحالة المتورّطين على القضاء وتسليط العقاب الرادع عليهم.

وبالرّغم من ذلك، لا يزال منسوب الخطر الإرهابيّ في تونس مرتفعا نسبيا والتّهديدات مستمرّة ومتغيّرة بحكم ما تسعى إليه هذه التّنظيمات من توسيع لشبكاتها في الفضاءين الماديّ والرّقميّ واستغلالها للتكنولوجيات الحديثة في تنفيذ مخطّطاتها وتمويلها إلى جانب تحالفاتها الانتهازيّة مع شبكات الجريمة المنظّمة.

وتلازما مع تحصين المجتمع وتقوية مناعته من التّطرّف العنيف المفضي إلى الإرهاب، تهدف الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب إلى تعزيز قدرات الدّولة على مكافحة الإرهاب بصفة شاملة ومستدامة من خلال اتّخاذ الإجراءات الكفيلة بتطوير الجهود الوطنيّة للرّصد والاستباق والتّصدّي للأشخاص والتّنظيمات الإرهابيّة وملاحقتها لتقديمها للعدالة في إطار احترام سيادة القانون وحقوق الانسان والحرّيّات الأساسيّة، مع التّأمين المتواصل لمصالح الدّولة الدّاخلية والخارجية من مخاطر الإرهاب ومعالجة تداعياته لتحقيق التعافي وتعزيز التّماسك الاجتماعي.

وفي هذا السياق، تُوفّر هذه الاستراتيجيّة الإطار الملائم لمواصلة مواكبة أجهزة الدّولة للجهود الدّوليّة الحديثة في مجال مكافحة الإرهاب ومنع تمويله، والتزامها بتنفيذ القرارات الصّادرة عن الهياكل الأممية المختصّة ذات الصّلة وذلك من خلال مزيد تعزيز التّعاون الدّولي في المجال القضائي والأمني.

ولتقوية مناعة الدّولة التّونسيّة ضد الإرهاب، تعمل هذه الاستراتيجيّة على تطوير القدرات الاستشرافيّة لأجهزة الدّولة عبر تحديد وتحليل المخاطر الإرهابيّة المحتملة بصفة حينيّة وتقييمها باستمرار، وذلك من خلال ارساء منظومة متكاملة للاستخبارات والاستعلام، تدمج فيها الاستخبارات الماليّة وتستوعب الفضاء الرقمي، بما يساعد على الكشف الاستباقي عن الجرائم والأنشطة التّي قد تكون مرتبطة بالإرهاب وتُدعّم رصد تحرّكات العناصر الإرهابيّة وتُمكّن من آليّات التّصدّي لمصادر تمويل الإرهاب ولمخطّطات التّنظيمات الإرهابيّة والتفاعل الحينيّ مع كل ما يُهدّد أمن الدّولة والسّير العاديّ لمؤسّساتها ومصالحها الاقتصاديّة والاجتماعيّة والديبلوماسيّة.

ومما لا شكّ فيه، تسعى التّنظيمات الإرهابيّة، من خلال العمليّات التّي تُنفذّها، إلى بثّ الرّعب بين السّكّان وتقويض سلطة الدّولة وتسليط الأضواء عليها من خلال الدّعاية الإعلاميّة التّي تسعى إلى تحقيقها وزعزعة ثقة المواطن في مؤسّسات الدّولة.

ومن هذا المنطلق، تحرص هذه الاستراتيجيّة على حوكمة إدارة الأزمات عند حدوث أو توقّع حدوث عمليّة إرهابية، أو أكثر، وعلى مواصلة مراجعة وتطوير أطر وآليات معالجة تداعيات الإرهاب، واعتماد إجراءات تَضمن وتَدعم حقوق الضّحايا وأسرهم وتحفظ كرامتهم وتعزّز قدراتهم على الاسهام في جهود تحصين المجتمع من التّطرّف العنيف والإرهاب.

ويتضمن هذا الهدف الاستراتيجي ثلاثة أهداف فرعيّة تسعى إلى تحقيق الاستباق وحماية المصالح الوطنيّة ومعالجة آثار العمليّات الإرهابيّة والتّخفيف من تداعياتها في صورة وقوعها.

2. 1. تدعيم آليات ووسائل استباق الإرهاب والتصدّي له وزجره

حقّقت العمليّات الاستباقيّة وجاهزيّة القوّات الأمنيّة والعسكريّة خلال السّنوات الأخيرة نجاحات هامّة أفضت إلى تفكيك خلايا إرهابية وإحباط مخطّطاتها والقضاء على عناصر إرهابيّة وملاحقة غيرها وإحالتها على العدالة. ويستدعي مواصلة هذا الجهد الاستباقي، العمل على مزيد تحسين آليّات التّنسيق بين مختلف المتدخّلين وتعزيز الإطار التشريعي الوطني في المجال وتقوية قدرات السّاهرين على تنفيذه، إلى جانب دعم التّعاون على المستوى الإقليمي والدّولي.

وتتفرّع عن هذا الهدف الفرعي سبعة أهداف خصوصية، وهي كالآتي:

أ. التصدّي لعمليّات الاستقطاب والانتداب عبر الفضاءين المادي والرقمي في إطار احترام الحقوق والحرّيّات

تعكس كافة التقارير المعدة في المجال استمرار التهديدات الإرهابيّة وهو ما يستوجب مزيد توفير آليات ووسائل استباق الإرهاب والتصدّي له وزجره وذلك تصدّيا للأساليب التّي تُوظِّفها العناصر المتطرّفة العنيفة في التّخفّي والتّواصل عبر الفضاء الرقمي لتوسيع دائرة علاقاتها ضمن الشّبكة العنكبوتيّة مستفيدة في ذلك من القيود التّي فرضتها الجائحة لترويج دعاياتها الإرهابيّة بهدف التجنيد والاستقطاب، إلى جانب نشر أدوات التّمكين والتّدريب والتّحريض لارتكاب عمليّات إرهابيّة.

وتهدف هذه الاستراتيجيّة إلى الرّفع من جاهزيّة سلطات إنفاذ القانون وتمكينها من مختلف وسائل استباق الإرهاب والتصدّي له بالنجاعة القصوى، لا سيما داخل الفضاء الرقمي. ويتم ذلك في نطاق مسار متكامل ،يشمل تطوير آليّات رصد الخطابات ذات المحتوى العنيف والمتطرّف والإرهابي والتعاطي الحيني والملائم معه، ومعالجته وفق منظومة وطنيّة للتحليل الجنائي الرقمي في إطار احترام حقوق الانسان والحرّيّات.

وتسعى هذه الاستراتيجيّة للحدّ من الاستقطاب عبر الفضاء المادي وحرمان العناصر الإرهابيّة من الوصول إلى وسائل تنفيذ مخطّطاتها وذلك بتطوير قدرات سلطات انفاذ القانون ودعمها بأحدث الوسائل الفنيّة واللوجستيّة بما يساعد على الكشف عن شبكات الاستقطاب وتضييق الخناق على المجموعات الإرهابيّة المتحصّنة بالجبال وتحديد تحرّكاتها وتطويقها وشنّ حملات استباقيّة مباشرة تستهدف معاقلها.

ب. تدعيم منظومة الاستخبارات والاستعلامات في مجال مكافحة الإرهاب

يُعدّ تدعيم منظومة الاستخبارات والاستعلامات في مجال مكافحة الإرهاب من الأولويات الاستراتيجيّة.

وتعمل هذه الاستراتيجيّة على مواصلة دعم العمل الاستشرافي وتحديد المخاطر الإرهابيّة في الفضاء السيبرني والتّوقّي منها بإحكام تأمين البنية التّحتيّة السّيبرنيّة بالدّولة من أي هجمات الكترونيّة محتملة. ويتعيّن في هذا الإطار دعم القدرات في مجال تكنولوجيات الاتّصال وتعزيز الشراكات بين القطاعين العام والخاص ودعم التّعاون الإقليمي والدّولي في مجال تبادل المعلومات والخبرات والتّكوين.

ج. تطوير المنظومة التّشريعيّة في مجال مكافحة الإرهاب وتطوير أداء المنظومة القضائية انسجاما مع المعايير الدّولية

تهدف هذه الاستراتيجيّة إلى تطوير المنظومة التشريعية في مجال مكافحة الإرهاب عبر ملاءمة التشريع الوطني مع الدّستور والمعاهدات الدّولية المصادق عليها وقرارات مجلس الأمن والاتّفاقيات الإقليميّة ذات الصّلة، في إطار تكريس سيادة القانون واحترام حقوق الانسان والحرّيّات، وانسجاما مع المعايير الدّولية ، كما ترمي هذه الاستراتيجية الى تطوير أداء المنظومة القضائيّة ودعمها بالإمكانيّات الماديّة والفنيّة والبشريّة اللّازمة بما يضمن تحقيق عدالة ناجزة وناجعة تُمهّد أسباب النّجاح لسياسات التأهيل وإعادة الادماج.

د. دعم التعاون القضائي على المستوى الإقليمي والدّولي

تعمل هذه الاستراتيجيّة على مزيد دعم التعاون القضائي على المستوى الإقليمي والدّولي خاصة في مجال مكافحة الجرائم السيبرنية المتعلقة بالإرهاب طبقا للصّكوك والمعاهدات الدّوليّة ولقرارات مجلس الأمن ذات الصّلة وانسجاما مع استراتيجيّة الأمم المتحدّة لمكافحة الإرهاب وهو ما يستدعي مراجعة عدد من الاتّفاقيّات الثّنائيّة وفق متطلّبات مكافحة الجريمة الإرهابيّة وتطوّرها وطبيعتها العابرة للحدود، وخاصّة في مجال تسليم المجرمين والمساعدة القضائية.

ويُمثّل قاضي الاتّصال إحدّى الآليات الكفيلة بتيسير التعاون القضائي وإضفاء النجاعة والفعاليّة للتّتبعات العدلية في الجرائم الإرهابيّة، وهو ما يتطلّب إرساء هاته المؤسّسة خاصّة في الدّول التّي تأوي عددا كبيرا من الجالية التّونسيّة.

ه. مواصلة تعزيز قدرات سلطات انفاذ القانون في مجال مكافحة الإرهاب

تُمثّل تنمية كفاءة سلطات إنفاذ القانون وتطوير قدراتها أحد أهداف هذه الاستراتيجيّة وذلك من خلال وضع مخطّط تكويني متنوّع ومتكامل في مجال البحث في الجرائم الإرهابيّة وما يرتبط بها من الجرائم ذات العلاقة لفائدة مختلف المتدخّلين وتعزيز قدراتهم بما يتلائم مع مواكبة التشريعيات وفقا للنسق الذي تتطوّر به الجريمة الإرهابيّة.

و. تطوير ودعم آليّات منع تمويل الإرهاب

تُولي هذه الاستراتيجيّة، في مجال الاستباق، أهميّة بالغة لتطوير آليات الشّفافيّة والرّقابة الماليّة لمنع تمويل الإرهاب انسجاما مع المعايير الدّولية المعتمدة في المجال. ويكون ذلك بالحرص على تطبيق التّوصيات المنبثقة عن مجموعة العمل الماليّ وخاصّة التّوصية 08 منها بما يُوفّر إطارا ملائما لمنع احتمال استغلال المنظّمات غير الهادفة للرّبح في تمويل الإرهاب والحيلولة دون استعمال النّشاط التّضامنيّ كغطاء لتكوين حاضنة شعبيّة للإرهاب تُقدّم حلولا محلّ الدّولة ومؤسّساتها.

ز. دعم القدرات البحثية العلمية على المستوى الوطني في مجال مكافحة الإرهاب

اعتبارا لأهميّة بلورة سياسات وبرامج مبنيّة على المعرفة، تحثّ هذه الاستراتيجيّة على وضع أطر تعاون بين قطاع البحث العلمي من جهة والمختصّين في مكافحة الإرهاب من جهة أخرى، بما يضمن الاستفادة المتبادلة بين الطّرفَيْنِ عبر ضمان نفاذ الباحثين إلى المعلومات المطلوبة في إطار ما يضمنه القانون وفي سياق أعمالهم وتعزيز جهود الممارسين في استباق العمليّات الإرهابيّة واضفاء مزيدا من الحرفيّة والنّجاعة على تدخّلاتهم.

2. 2. تأمين حماية مصالح الدّولة الدّاخليّة والخارجيّة

ساهمت الجهود المبذولة خلال السّنوات المنقضية في تفكيك عديد الخلايا الإرهابيّة التّي كانت تخطّط لاستهداف أفراد ومقرّات أمنيّة وعسكرية وشخصيّات وطنيّة وحزبيّة وسياسية ومصالح أجنبية ودبلوماسية ومنشآت حيوية وحساسة.

وتأكيدا على التزام تونس الدائم بتعهّداتها الدّولية ووعيا منها بخطورة الإرهاب خاصّة في ظلّ المُتغيّرات الدّوليّة والإقليميّة التّي ساهمت في مضاعفة حجم التّهديدات وتغيير شكلها ممّا انعكس سلبا على استقرار العديد من الدول وخاصّة في منطقة الجوار، تحرص هذه الاستراتيجيّة على ضمان تأمين الحدود وأمن المجتمع وحماية مكتسباته التاريخية والثقافيّة وتحصين منجزاته الحضارية، إلى جانب حماية مصالحه الخارجيّة إقليميّا ودوليّا.

وتُولي هذه الاستراتيجيّة أهميّة قُصوى لتأمين السّير العادي لمختلف المرافق والمؤسّسات الحيويّة، ومكافحة كل ما يهدّد قدرة الدّولة على توفير الأمن لجميع أفراد المجتمع وتعزيز الجهود الكفيلة بمنع تسلّل العناصر الإرهابيّة إلى الأراضي التّونسيّة أو اعتمادها كميدان للتخطيط أو التّنفيذ.

ولحسن تنفيذ هذا الهدف الفرعي، تمّ تفريعه إلى أربعة أهداف خصوصية كالآتي:

أ. القضاء على كافة مصادر إسناد الإرهاب بما في ذلك الجريمة المنظّمة

تهدف هذه الاستراتيجيّة إلى تعزيز قدرات هياكل الدّولة المختصّة للقضاء على كافّة مصادر إسناد الإرهاب وخاصّة الجريمة المنظّمة، وذلك بتضييق مساحة تحرّك العناصر الإرهابيّة ومنع تسلّلها وتهريب الأسلحة والمتفجّرات عبر مسالك التّهريب والجريمة المنظّمة عبر الشّريط الحدودي

واتّخاذ جميع التّدابير اللّازمة داخل التّراب التّونسيّ ،بتعزيز اليقظة والجاهزيّة وبالاعتماد على آليّات التّعاون الثّنائي ومتعدّد الأطراف في مجال مكافحة الإرهاب خاصّة في تبادل المعلومات وتقاسمها بشأن العمليّات المسجّلة بالمعابر الحدوديّة البرّية والبحريّة والجوّية-في إطار ما يكفله القانون- لإحباط أنشطة الشّبكات الإجرامية في إسناد ودعم التّنظيمات أو الأفراد لأغراض إرهابيّة.

وفي نفس هذا السّياق، تهدف هذه الاستراتيجيّة إلى مزيد دعم التّنسيق وتبادل المعلومات بين المؤسّسات الأمنيّة والقضائيّة والماليّة للكشف عن مصادر إسناد الإرهاب وضمان تتبّع مرتكبيها.

ب. مكافحة الاتّجار والاستخدام غير المشروع للأسلحة والذخيرة والمواد الكيميائية والبيولوجية والاشعاعية والنووية والمواد المتفجرة بجميع أنواعها

تواصل هذه الاستراتيجيّة السّهر على تطوير القدرات والتّمكين في مجال التّصدّي للاتّجار بالأسلحة غير المشروعة والمواد الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية والمواد المتفجرّة بجميع أنواعها، ومراقبة مسك ونقل واستغلال المواد الموردة ذات الاستعمال المزدوج بغاية منع التّنظيمات من تنفيذ عمليّات إرهابيّة والحصول على الأسلحة والذخيرة والمتفجّرات.

ج. تعزيز حماية الأهداف الوطنيّة الحسّاسة في الدّاخل والخارج من مخاطر العمليّات الإرهابيّة

تعمل هذه الاستراتيجيّة على حماية الأهداف الوطنيّة الحسّاسة في الدّاخل والخارج من مخاطر العمليّات الإرهابيّة، وذلك بوضع وتطوير منظومة تأمين شاملة ومتكاملة لمختلف المنشآت الحسّاسة والحيويّة الوطنية والأجنبية بما في ذلك البُنَى التحتيّة ومقرّات السّيادة والمرافق السّياحيّة والموانئ، والمطارات والمعابر البرّية والمصالح الأجنبيّة والمقرّات الدبلوماسيّة عبر تحديد وتصنيف هذه الأهداف ووضع وتنفيذ خطط للتّأمين الذّاتيّ وفق مصفوفة لتحليل وتقييم المخاطر.

د. حماية الأهداف السّهلة من مخاطر العمليّات الإرهابيّة

اعتبارا لتوجّه التّنظيمات الإرهابيّة، عبر العالم، نحو التّعويل المتزايد على الخلايا النّائمة والذّئاب المنفردة في استهداف الفضاءات المفتوحة وذات الحركيّة المكثّفة لإحداث أقصى الأضرار الماديّة والبشريّة بأقلّ الإمكانيّات، أصبحت الحاجة ملحّة إلى تعزيز حماية الأهداف السّهلة بوضع منظومة شاملة للرّصد والتّوقّي، تُوفّق بين تأمين هاته الفضاءات وتأخذ بعين الاعتبار طبيعتها المفتوحة وتنخرط فيها الجهات العموميّة والقطاع الخاصّ ومختلف مكوّنات المجتمع المدني.

ويمثّل دعم قدرات مختلف الأطراف المتدخّلة في هاته المنظومة ركيزة أساسيّة لضمان الفعاليّة إلى جانب توظيف الوسائل التّكنولوجيّة في الرّصد والتّقصّي وتعزيز التّعاون الإقليمي والدّولي في تبادل المعلومات والخبرات والممارسات الفضلى، لمنع الهجمات الإرهابيّة على الأهداف السّهلة والتخفيف من آثارها والتحقيق فيها ومواجهتها والتّعافي من أضرارها تنفيذا لقرار مجلس الأمن عدد 2396 (2017) والمبدأين التّوجيهيّين 50 و51 من مبادئ مدريد التوجيهيّة (2018) الصّادرة عن اللجنة الأممية لمكافحة الإرهاب.

المتابعة و التقييم

III. المتابعة والتقييم

تمتدّ هذه الاستراتيجيّة الوطنيّة لمكافحة التّطرّف العنيف والإرهاب على خمس سنوات 2023-2027 ويمكن تحيينها دوريا وعند الاقتضاء وحسب تطوّر الظاهرة.

وضمانا للنّجاعة والفعاليّة في تنفيذ هذه الاستراتيجيّة، تمّ وضع مخطّط استراتيجي تنفيذي، يتضمّن الإجراءات والتّدابير والبرامج والمشاريع ويضبط الآجال ويحدّد المسؤوليّات والأدوار.

ولبلوغ الرّؤية المنشودة صلب هذه الاستراتيجيّة، وجب اعتماد تمشي واضح المعالم يرتكز على إرساء حوكمة فعّالة على مستوى القيادة والتّنفيذ والمتابعة والتقييم.